

أمر عدد 174 لسنة 2023 مؤرخ في 23 فيفري 2023 يتعلق بالمصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشآت والمؤشرات الجغرافية.

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى المرسوم عدد 7 لسنة 2023 المؤرخ في 23 فيفري 2023 المتعلق بالموافقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشآت والمؤشرات الجغرافية،

وعلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشآت والمؤشرات الجغرافية المعتمدة في 20 ماي 2015.

يصدر الأمر الآتي نصه:

الفصل الأول - تتم المصادقة على انضمام الجمهورية التونسية إلى وثيقة جنيف لاتفاق لشبونة بشأن تسميات المنشأ والمؤشرات الجغرافية المعتمدة في 20 ماي 2015.

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 23 فيفري 2023.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد